المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

صناعة الرأي العام في السنة النبوية (دراسة تحليلية)

م.د. نبأ طالب عبد النبي
كلية العلوم الإسلامية، الجامعة العراقية، العراق
البريد الالكتروني: nabaa.t.abdulnabi@aliraqia.edu.iq

الملخص

الحمد لله الذي خلق الإنسان في أحسن صورة صورها، واستخلفه في الأرض ليستثمرها ويعمرها، وخلق له ما في السماوات وما في الأرض وله سخرها، وجعلهم شعوبا وقبائل وكرّم من النفوس أتقاها وأطهرها، وأشهدُ أن لا إله إلا الله شهادة حق ويقين وعند الله أدّخرها، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله رسم معالم الملة وأظهرها، ودعا إليها ونشرها، صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم إلى يوم الدين وبعد..

يعد الرأي العام أحد محاور العلاقات العامة، إذ إن كسب الرأي العام والحصول على تأييد الجماهير ومساندتها لأهداف وتطلعات الإدارة أو العناصر القيادية في أي منظمة يمثل أهم أهداف العلاقات العامة.

وأن الشعوب تتغير بأفكارها، وأن رجالها هم القادة أو أقرب الناس إلى القادة، ولا أبالغ إن قلت إن نجاح الدول والمؤسسات والشخصيات بنجاح علاقاتها العامة فتدير الرأي العام نحو مصالحها، ولا تسقط بأزمة يفتعلها عدوها، وتستخدم الأساليب الناجعة في تقريب الأتباع وترهيب الأعداء.

لقد يسرَ اللهُ لي بفضلٍ من عنده أن أكونَ ممن يتشرف بخدمة حديث النبي محمدٍ ﷺ كما يسرَ لي العملَ في وسائل الإعلام، فجمعت بين الحديث والإعلام فكنت على إطلاع لما يجري في الإعلام وخلف الكواليس وكيف يعمل الإعلام على صناعة الرأي العام وتغييره، وكيفية إدارة الأزمات وكيف يتم التواصل مع الناس والتأثير بهم.

الكلمات المفتاحية: الرأي العام، السنة النبوية.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

Public Opinion Making in the Prophetic Sunnah (An analytical study)

Lect. Dr. Nabaa Talib Abdul Nabi
College of Islamic Sciences, Al-Iraqia University, Iraq
Email: nabaa.t.abdulnabi@aliraqia.edu.iq

ABSTRACT

Peoples change with their ideas, and their men are the leaders or the people closest to the leaders. I am not exaggerating when I say that the success of countries, institutions and personalities is through the success of their public relations, so they manage public opinion towards their interests, and do not fall into a crisis created by their enemy, and use effective methods to bring followers closer and intimidate enemies.

Study Objective:

God has made it easy for me, by His grace, to be one of those who are honored to serve the Hadith of the Prophet Muhammad, as He made it easy for me to work in the media, so I combined Hadith and media, so I was aware of what is happening in the media and behind the scenes, and how the media works to create and change public opinion, and how to manage crises and how to communicate with people and influence them. Therefore, I wrote this topic entitled: (Creating Public Opinion in the Prophetic Sunnah. An Analytical Study).

Keywords: Public opinion, Sunnah.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

سبب اختيار الموضوع:

إن طرح المنهج النبوي لإدارة العلاقات العامة والإشارة إلى موضوع الرأي العام يشير إلى إمكانات المسلمين على مواجهة الأزمة الحضارية المعاصرة وحلها وعلاج مشكلاتها، وترمي بإطلالات هذا الطرح على نوافذ المعرفة بأصولها وفروعها وعمقها التاريخي، والتي تحمل في ثناياها ما قصده المشرع الحكيم سبحانه وتعالى وما أراده من الناس أن ينظموا على هديه علاقاتهم ومختلف جوانبها.

خطة البحث:

كانت خطة الدراسة على النحو التالي:

الرأي العام قياسه ومراعاته في السنة النبوية.

مفهوم الرأي العام.

اعتبار الرأي العام.

اهتمام الرسول بالرأي العام.

قياس الرأي العام.

ترك المصلحة مراعاة للرأي العام.

عدم لإثارة الرأي العام.

الرأي العام قياسه ومراعاته في السنة النبوية

توطئة

والرأي العام: هو ما يتفق عليه أفراد أو مجموعة معينة من رأي إزاء موضوع معين يطرح عليهم والتي يحتمل هذا الموضوع تعدد وجهات النظر أو المواقف المختلفة إزاءه، وبذلك فإن الفرد أو المجموعة التي ليس لها تماس أو مصلحة بالموضوع المعروض تستبعد من الرأي العام [1].

ويتأثر الرأي العام بالأحداث والوقائع المهمة والغريبة منها بالذات، ولاسيما وأن حالة الترابط بين الحدث والمصلحة والحاجات والدوافع الذاتية يزيد من قوة التأثير والعلاقة. ومع زيادة ثقافة المجتمع ومستويات تعليمه وإدراكه تصبح عملية الاهتمام بالرأي العام ضرورة لا يمكن تجاوزها، ولاسيما ما يشهده المجتمع الحديث من تشابك العلاقات، والتقدم التقني الهائل وبالذات في وسائل الاتصال وفنونه المختلفة[2].

يشير (الجوهري) إلى أن العلاقات العامة في تطورها دليل على تطور الشعب فكلما كان الشعب متطورا كلما كانت العلاقات العامة في البلد الذي يعيش فيه هذا الشعب متطورة[3]، "وهذا دليل على نمو الاهتمام بالرأي العام في الشعوب المتطورة، كما تناول المصطفى عليه الصلاة والسلام في خطابه للأمة في حجة الوداع": (يا أيُّها الناسُ إنَّ ربَّكمْ واحِدٌ ألا لا فضلَ لِعربِيٍّ علي عجَمِيٍّ ولا لِعجَمِيٍّ على عربيٍّ ولا لأحمرَ على أسْودَ ولا لأسودَ على أحمرَ إلَّا بالتَّقوَى إنَّ أكرَمكمْ عند اللهِ أتْقاكُمْ)[4].

وقد حث الإسلام على قلع الفساد وإحلال العمران وحذر من معاملة الشعوب بالقسوة والتخريب والجبروت وأكد على ذلك بقوله: **وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ** [5]. وقد علم الله ما أن خلافة الأرض ستكون للمسلمين بقوله: " فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (22) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وأعمى أَبْصارَهُمْ [6].

---

(1) العلاقات العامة المفاهيم والأسس العالمية، د. زكي محمود هاشم، شركة ذات السلاسل للطباعة والنشر، الكويت، 1990 م، ص 111.

(2) المصدر نفسه، ص 13.

(3) المصدر نفسه، ص 110.

(4) أخرجه الطبراني في «الأوسط» 5/ 86 (4749). وقال الهيثمي 8/ 48: رواه الطبراني في «الأوسط» والبزار بنحوه إلا أنه قال: إن أباكم وإن دينكم واحد أبوكم آدم وآدم خلق من تراب. ورجال البزار رجال الصحيح. وصححه الألباني في الصحيحة (2700).

(5) سورة الأعراف، الآية 56.

(6) سورة محمد، الآيات 22-23.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

مفهوم الرأي العام:

عنيت الكثير من المؤسسات المتخصصة بالعلاقات العامة بموضوع الرأي العام، وعده منطلقا رئيسا في المجتمعات التي تعنى بالإدارة الجماعية والقائمة على تمثيل تطلعات المجتمع الذي تقوده، ويعد الرأي العام واتجاهاته منطلقا لكل قرار أو قانون يسن أو موقف يتعلق بحياة الجمهور وآمالهم ومعاناتهم وطموحاتهم.

وتزداد أهمية الرأي العام في مجال التصدي لحقل الإعلام والصحافة، وما ينبثق عنهما من وسائل وأدوات، وفي الوقت الذي تنغلق النظم الإدارية التي لا تكترث للرأي العام على بذل جهودها في التحكم باتجاهاته والحد من تأثيراته على مقررات الإدارة، فإن النظم الإدارية التي تعمل في إطار النظم الإدارية المنفتحة Open Administrative System، تجد في الرأي العام نافذة إلى رؤية شاملة لمكامن نجاحها في تحقيق التوازن الاستراتيجي بين أغراضها الإدارية وبين أغراض وأهداف الجمهور[1].

إذ أن الجمهور هم مجموعة أو جماعات من الناس يجمعهم موطن معين، وتجمعهم مصالح واحدة، وقيادة واحدة، وظروف بيئية واحدة[2]، وعلى هذا النحو يسهل توجيههم والاتصال بهم والتأثير في سلوكهم وتوجيهه الوجهة الهادفة.

الجمهور: إن المفهوم آنف الذكر للرأي العام بشموليته التجريدية يدفعنا نحو البحث في تمييز أنواع الجمهور من حيث ثقافته وسايكيولوجيته وإحساسه وبنيته الاجتماعية وتماسكه وغير ذلك.. وفي هذا الإطار فإن هناك مسميات عديدة تنعت الجمهور وفقا لخصائصه المشتركة وعلى النحو الآتي[3]:

1. **الجمهور المثقف:** ويتميز الجمهور المثقف بالاطلاع الواسع وأنه يعرف بعض الشيء من كل شيء، فضلا عن قدرتهم المتميزة في الحوار والجدل بسبب معرفتهم وإلمامهم وخبرتهم الواسعة في العلم والحياة، ويتطلب الأمر في هذا المجال أن يتم استخدام وسائل تتناسب وهذا الجمهور من حيث الاتصال وقوة الحجة والدليل اللذان يعرضان عند أية مواجهة إعلامية.
2. **الجمهور العنيد:** وهو الجمهور الذي يرفض في أغلب الأحيان كل ما يعرض عليه بغض النظر عن القناعات التي يحملها حول الموضوعات التي تعرض عليه ويغلب على هذا الجمهور التمسك بمواقفه، وقد يكون مشبعة بالأفكار المضادة، مما يتطلب الأناة والدقة عند الاتصال به.
3. **الجمهور الذواق:** وهو الجمهور المتصف بالإحساس المرهف والمتجاوب والذي يحترم وجهات النظر التي تعرض عليه، وله القدرة على إدراك المعاني ومضامينها وتحليلها من خلال النصوص التي تعرض عليه، وتسود هذا الجمهور السمات المشتركة كالثقافة العالية والذكاء المتميز والتعليم الراقي، ويعد هذا الجمهور أيسر شرائح الجماهير للتعامل معه من قبل أخصائي العلاقات العامة.
4. **الجمهور الجاهل:** وهو الجمهور الذي لا يمتلك المؤهلات المعرفية اللازمة لبنائه الفكري، ويتطلب التعامل مع هذا النوع قدرا مهمًا من الصبر والأناة والحدق في اختيار وسائل الاتصال معه، فضلا عن اختيار الصياغات الإعلامية التي تناسب عاداته ومفاهيمه ومعتقداته، وغالبا ما يستقبل هذا الجمهور الأمثال الشعبية والأساليب القصصية والعروض التصويرية لمحاكاة مدركاته.
5. **الجمهور البسيط:** وهذا الجمهور السريع الانفعال فهو ينفض بسهولة ويهدأ بنفس الأسلوب، إذ يتشابه الأفراد ضمن هذه الشريحة في أنماط تفكيرهم، ومعاشهم وأساليب حياتهم، ويغلب على آرائهم السذاجة والبساطة كما تتسم أفكارهم بعدم المنطقية وهي أشبه بالجمهور الطفولي. وفي هذا السياق، يتطلب من رجل العلاقات العامة تحديد الجمهور بشكل صحيح وتعبئة رأيه العام على نحو دقيق، والتعرف على سماته وظواهره الاجتماعية وسلوكياته، وتبويب تطلعاته وغاياته.[4]

---

(1) العلاقات العامة، في منشآت القطاع الخاص: مفاهيم وواقع، د. زيدان رمضان، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 1998 م، ص 51.

(2) د. أحمد محمد المصري، العلاقات العامة، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية، ج. م. ع، 1985 م ص 85.

(3) المصدر نفسه، ص 87.

(4) ينظر: إدارة العلاقات العامة مفاهيم ومبادئ وسياسات، د. طارق شريف يونس، مكتبة الجامعة – الشارق 2007 م ص ص 235.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

مفهوم الرأي العام في الإسلام: يعد الرأي العام من وجهة النظر العلمية بأنه ظاهرة فكرية ناجمة عن الحشد الذهني للفرد والجماعة، والتي يترتب على هذه الظاهرة علاقات عامة نفسية واجتماعية. وعلى هذا النحو يتشكل الرأي العام بوحداته ثم بمجموعة مما يضيف إليه هذا التعريف صفة الحركية والتغيير الدائم [1].

ولهذا حظيت عملية قياس الرأي العام باهتمام كبير حتى من قبل هذه النظم التي سادت فيها نظرية الحق الإلهي المقدس، والتي تتمحور حول القول بأن الحكام لا يستمدون سلطتهم من الله فحسب وإنما هم من طبيعة إلهية يعلون فوق البشر ويُعبدون، وتقدم لهم القرابين ولذا يجب على المحكومين أن يطيعوا هؤلاء الحكام طاعة مطلقة [2].

وقد بدأت محاولات قياس الرأي العام من خلال ما كانت تجريه صحيفة literary digest التي كانت أشهر من تصدى لإجراء استطلاعات للرأي في الفترة الزمنية من 1916 حتى 1936، وعلى الرغم من النجاح النسبي والشهرة التي حصلت عليها الاستطلاعات آنذاك، إلا أنها لم تستمر طويلا، حيث كانت تلك الاستطلاعات تجرى كيفما اتفق، وبدون استخدام للأساليب العلمية المنهجية الواجب إتباعها في هذا النوع من الاستطلاعات، ومن ثم فلم تكن نتائجها تبعث على الثقة أو إمكانية التعويل عليه [3].

اعتبار الرأي العام

أخرج الإمام البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَرُّوا بِجِنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجَبَتْ". ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجَبَتْ". فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأرض[4].

ما يستفاد من الحديث:

إن الرأي العام معتبر: على الرغم من أن عبارة الرأي العام لم تستعمل حتى القرن الثامن عشر، إلا أن ظاهرة الرأي العام كانت موضع اعتبار عبر التاريخ البشري، ويتضح ذلك فيما ذكره بعض الكتاب في العصور القديمة والوسطى والحديثة، وإذا كانت ظاهرة الرأي العام لم تظهر إلا في المجتمعات المتحضرة، والتي تطورت فيها وسائل المواصلات وقنوات الاتصال، إلا أنه كان يمكن ملاحظة هذه الظاهرة أيضاً في المجتمعات المتخلفة التي تفتقر إلى التقنيات الحديثة ووسائل الاتصال الكافية[5]

كما أصبحت الحكومات الديمقراطية تستمد شرعية وجودها إذا استطاعت أن تعكس إرادة الجماهير، وتكسب رضاهم من خلال استطلاعات الرأي، ويتضمن مفهوم الرأي العام الحكم العام، والميل العام، والعمل العام، وأصبح من غير المعقول أن ينظر الحاكم إلى أي عمل على أنه خير إذا كان الناس يرون فيه[6]

(1) المسؤولية الإعلامية في الإسلام، د. محمد سعيد محمد، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط 1 ج. م. ع، 1983، ص 164.
(2) موسوعة الفقه السياسي ونظام الحكم في الإسلام، فؤاد محمد النادي، ط 1، القاهرة، دار. الكتاب الجامعي، 1400 ه، ص 348.
(3) الرأي العام وسيكولوجيا السياسة، ناهد رمزي، القاهرة، مكتبة الأنجلو. المصرية، 1991، ص11.
(4) أخرجه البخاري في "صحيحه" (2 / 97) برقم: (1367) (كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت)، (169/3) برقم: (2642) (كتاب الشهادات، باب تعديل كم يجوز)، ومسلم في "صحيحه" (53/3) برقم: (949) (كتاب الجنائز، باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى) والنسائي في "الكبرى" (2 / 424) برقم: (2070) (كتاب الجنائز، الثناء) وابن ماجه في "سننه" (2 / 463) برقم: (1491) (أبواب الجنائز، باب ما جاء فِي الثناء على الميت).

(5) Davison، Phillips The Public opinion process، in the voice of people Christianson، Reo and Mc Williams Robert New York 1979. P.6.
(6) Stuart Allan: Journalism: Critical Issues open University Press، McGraw – Hill Education Education 2005.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

فالرأي العام معتبر قديما وحديثا وهذا الحديث يدل على أنه معتبر في شريعتنا بشروطه وفي المجال الذي ذكر فيه قال أبو جعفر الداودي: معنى هذا الحديث عند الفقهاء إذا أثنى عليه أهل الفضل والصدق، لأن الفسقة قد يثنون على الفاسق، فلا يدخلون في معنى هذا الحديث، والمراد، والله أعلم، إذا كان الثناء بالشرِّ ممن ليس له بعدو، لأنه قد يكون للرجل الصالح العدو، فإذا مات عدوه ذَكَر عند ذلك الرجل الصالح شرًا، فلا يدخل الميت في معنى هذا، لأن شهادته كانت لا تجوز عليه في الدنيا، وإن كان عدلاً، للعداوة، والبشرُ غير معصومين[1]. ولاعتبار الرأي العام يقول الإمام النووي رحمه الله فيه قولان: فَفِيهِ قَوْلَانِ لِلْعُلَمَاءِ أَحَدُهُمَا أَنَّ هَذَا الثَّنَاءُ بِالْخَيْرِ لِمَنْ أَثْنَى عَلَيْهِ أَهْلُ الْفَضْلِ فَكَانَ تَنَاوُهُمْ مُطَابِقًا لِأَفْعَالِهِ فَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فإن لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَيْسَ هُوَ مُرَادًا بِالْحَدِيثِ.

وَالثَّانِي وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ أَنَّهُ عَلَى عُمُومِهِ وَإِطْلَاقِهِ وَأَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ مَاتَ فَأَلْهَمَ اللَّهُ تعالى النَّاسَ أو مُعْظَمَهُمُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ سَوَاءٌ كَانَتْ أَفْعَالُهُ تَقْتَضِي ذَلِكَ أَمْ لَا وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَفْعَالُهُ تَقْتَضِيهِ فَلَا تُحَتَّمُ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةُ بَلْ هُوَ فِي خَطَرِ الْمَشِيئَةِ فَإِذَا أَلْهَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ النَّاسَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ اسْتَدْلَلْنَا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتعالى قَدْ شَاءَ الْمَغْفِرَةَ لَهُ وَبِهَذَا تَظْهَرُ فَائِدَةُ الثَّنَاءِ وَقَوْلُهُ ﷺ (وَجَبَتْ وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ) وَلَوْ كَانَ لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَعْمَالُهُ تَقْتَضِيهِ لَمْ يَكُنْ لِلثَّنَاءِ فَائِدَةٌ[2].

وعلى هذا فإن النووي سمى (الرأي العام) المتمثل بكلام الناس في الجنازة إلهامًا وعليه فهو معتبر عند الله تعالى سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا.

اهتمام الرسول ﷺ بالرأي العام

أخرج الإمام البخاري رحمه الله : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ، حَفِظْتُ بَعْضَهُ، وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ : يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ[3] وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ[4]، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ، وَصَادُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَمَانِعُوكَ. فَقَالَ: أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فإن يَأْتُونَا كَانَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ[5]، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ[6]. قَالَ أبو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ فَتَوَجَّهْ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ. قَالَ: امْضُوا عَلَى اسْمِ اللهِ[7].

ما يستفاد من الحديث:

لقد كان الرسول ﷺ حريصاً على مشاورة أصحابه حرباً وسلماً، وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما لما نزل قوله: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الأمر) قال رسول الله ﷺ: (أما إن الله ورسوله لغنيان عنها ولكن جعلها الله رحمة لأمتي

---

(1) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، (ج3 / ص354)

(2) شرح النووي على صحيح مسلم، (ج7 / ص19 – 20).

(3) (قلد الْهَدْي)، من التَّقْلِيد وَهُوَ أَن يُقَلَّد فِي عنق الْبَدنَة شَيْء ليعلم أَنه هدي. قَوْله: (وأشعر)، من الْإِشْعَار. وَهُوَ أَن يضْرب صفحة سَنَام الْبَدنَة الْيُمْنَى بحديدة فيلطخها بِالدَّمِ ليشعر بِهِ أَنَّهَا هدي. ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (ج17 / ص217).

(4) الأَحَابِيش: "هُمْ أَحْيَاءٌ مِنَ الْقَارَةِ انْضَمُّوا إلى بَنِي لَيْثٍ فِي مُحَارَبَتِهِمْ قُرَيْشًا. وَالتَّحَبُّشُ: التَّجَمُّعُ. وَقِيلَ حَالَفُوا قُرَيْشًا تَحْتَ تَحْتَ جَبَلٍ يُسَمَّى حُبْشِيًّا فَسُمُّوا بِذَلِكَ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (ج1 / ص330).

(5) قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ: أَيْ كَفَى اللَّهُ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَرْصُدُنَا وَيَتَجَسَّسُ عَلَيْنَا أَخْبَارَنَا. ينظر: المصدر نفسه، (ج3 / ص331).

(6) وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ أَيْ مَسْلُوبِينَ مَنْهُوبِينَ، الْحَرْبُ بِالتَّحْرِيكِ: نَهْبُ مَالِ الْإِنسان وَتَرْكُهُ لَا شَيْءَ لَهُ. ينظر: المصدر نفسه، (ج1 / ص358).

(7) أخرجه البخاري في "صحيحه" (126/5) برقم: (4178) (كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية)، وأبو داود في "سننه" "سننه" (80/2) برقم: (1754) (كتاب المناسك، باب في الإشعار)، والنسائي في "الكبرى" (62/4) برقم: (3737) (كتاب المناسك، إشعار الهدي).

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

فمن شاور منهم لم يعدم رشداً ومن ترك المشورة منهم لم يعدم عناءً[1]» فقد كانت ديدن الرسول ومبدؤه، والقاعدة التي يسير عليها فيما لم يكن فيه وحيٌ من عند الله فقد خرج الرسول ﷺ يريد العمرة في شهر ذي القعدة من السنة السادسة من الهجرة وقد استعمل غيلة بن عبدالله الليثي على المدينة وخرج بمن معه من المهاجرين والأنصار ومن لحق به من العرب وساق معه الهدي وأحرم بالعمرة ليأمن الناس من حربه وليعلم الناس أنه إنما خرج زائراً لهذا البيت ومعظماً له وفي السيرة النبوية لابن هشام أن رسول الله ﷺ خرج عام الحديبية يريد زيارة البيت لا يريد القتال وساق معه الهدي سبعين بدنة، وكان الناس سبعمائة رجل فكانت كل بدنة عن عشرة نفر، وكان جابر بن عبد الله فيما بلغنا يقول كنا أصحاب الحديبية أربعة عشر مائة حتى إذا كان الرسول ﷺ بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبي فقال: يا رسول الله هذه قريش قد سمعت بمسيرك قد خرجوا معهم العوذ المطافيل[2] قد لبسوا جلود النمور وقد نزلوا بذي طوى[3] يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبداً، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموها إلى كراع الغميم[4].

وقد أورد أصحاب السير وكتب الحديث قصة مسير عثمان ﷺ إلى مكة بعد أن أشار على رسول الله ﷺ بذلك عمر ﷺ عند اعتذاره بالذهاب إلى مكة وحدوث إشاعة مقتل عثمان ﷺ وحصول بيعة الرضوان والصلح الذي تم في الحديبية وما كتب فيه[5]، ويستفاد مما روت كتب الحديث والسيرة النبوية في هذه القصة:

1. أن الرسول ﷺ قد استشار أصحابه، وأنه أخذ برأي أبي بكر الصديق ﷺ وأنه ﷺ بعد أن بعث عثمان ﷺ إلى مكة وحصلت بيعة الرضوان مال إلى الصلح.
2. أن عثمان ﷺ ذهب إلى مكة بناءً على مشورة عمر ﷺ حيث كان النبي ﷺ يريد أن يبتعثه إلى قريش فاعتذر فعذره النبي ﷺ وأخذ بمشورته في بعثه لعثمان.
3. يستفاد من اعتذار عمر ﷺ في الذهاب إلى مكة عدم رفضه لأمر النبي ﷺ وإنما أبدى وجهة نظر مشفوعة بأدلة مقنعة هو جواز إبداء الرأي في مثل هذه الحال بحرية تامة، وأنه لا ضرر من الاختلاف في وجهات النظر، وأنه لا عيب في أخذ ولي الأمر برأي من خالفه إذا كان في ذلك مصلحة بل هو مشروع غير مذموم.
4. استشارة الرسول ﷺ لأم سلمة وأخذه برأيها، ويستفاد من هذا أن المرأة إذا كانت ذات رأي حسن فإنه يأخذ برأيها، فقد أخذ الرسول ﷺ بمشورة أم سلمة رضي الله عنها لصواب رأيها في أمر عام.

وإن الأصل مشاركة أمته له في الأحكام، إلا ما خصه الدليل ولذلك قالت أم سلمة: أخرج ولا تكلم أحداً حتى تنحر هديك وتحلق رأسك، وعلمت أن الناس سيتابعونه، فإن قيل كيف فعلوا ذلك اقتداءً بفعله ولم يتمثلوه حين أمرهم به قيل هذا هو السبب الذي لأجله ظن من ظن أنهم أخروا الامتثال طمعاً في النسخ فلما فعل النبي ﷺ ذلك علموا حينئذ أنه حكم مستقر غير منسوخ، وقد تقدم فساد هذا الظن، ولكن لما تغيظ عليهم وخرج ولم يكلمهم وأراهم أنه بادر إلى امتثال ما أمر به وأنه لم يؤخر كتأخيرهم وأن اتباعهم له وطاعتهم له يوجب اقتدائهم به بادروا حينئذ إلى الاقتداء به وامتثال أمره.[6]

---

(1) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ج 6/ص77. وروي بنحوه في عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ لأحمد بن يوسف الحلبي المعروف بابن السمين مادة غني برقم 407 سنة 1407هـ. وأورده صاحب صفة البيان لمعاني القرآن الأستاذ حسين محمد مخلوف ص 394 طبعة وزارة الأوقاف بالكويت 1407هـ. وأورده الأستاذ الدكتور السيد حسن ضياء الدين محمد عنتر في الشورى في ضوء القرآن والسنة ص 94 - الطبعة الأولى 1422هـ - 2001م.

(2) العوذ المطافيل: جمع عائذ وهي من الإبل الحديثة النتاج والمطافيل التي معها أولادها. يريد أنهم خرجوا معهم النساء والصبيان. ينظر: النهاية في غريب الأثر، (ج3 / ص130).

(3) ذي طوى، بضم الطاء منطقة بأَعْلَى مكّة قُرْبَ شعْبِ الشافِعِيِّين باتجاه المدينة. ينظر: تاج العروس، ج 39/ص384.

(4) كراع الغميم: موضع بين مكة والمدينة وهو واد أمام عسفان بثمانية أميال كما ورد في معجم البلدان- وينظر: السيرة لابن هشام، ج3/ ص323.

(5) السيرة النبوية لابن هشام ج3/ ص329 وما بعدها.

(6) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم الجوزية، ج3/ ص300 - 309.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

اهتمام الخلفاء الراشدين بالرأي العام

أخرج الإمام البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا أبو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَانَ أبو بَكْرٍ ﷺ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ[1]، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أمرتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ[2] مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ، فَقَالَ: وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فإن الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا[3] كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا قَالَ عُمَرُ ﷺ: فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ. فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ[4].

ما يستفاد من الحديث

لم تكن الشورى في الحرب والسلم مقصورة على أيام الرسول ﷺ وإنما كان الخلفاء يستشيرون في ذلك، وكان أبو بكر ﷺ ينصح أمراءه وقادته بأن لا يبرموا أمراً حتى يتشاوروا، فقد ورد في كتاب أبي بكر ﷺ إلى خالد بن الوليد حين وجهه لحرب المرتدين قوله: واستشر من معك من أكابر أصحاب الرسول ﷺ فإن الله تبارك وتعالى موفقك بمشورتهم[5]. ولما عزل أبو بكر ﷺ خالد بن سعيد أوصى به شرحبيل بن حسنة وكان أحد الأمراء الأمراء قال: انظر خالد بن سعيد فاعرف له من الحق عليك مثلما كنت تحب أن يعرفه لك من الحق عليه لو خرج، والياً فإذا نزل بك أمر تحتاج فيه إلى رأي تقيّ ناصح فليكن أول من تبدأ به أبو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل، وليكن الثالث خالد بن سعيد فإنك واجد عندهم نصحاً وخبرة، وإياك واستبداد الرأي عليهم أو تطوي عنهم بعض الخبر[6].

قدم على أبي بكر ﷺ عيينة بن حصن والأقرع بن حابس في رجال من أشراف العرب فدخلوا على المهاجرين والأنصار وقالوا: إنه قد ارتد عامة من وراءنا وليس في أنفسهم أن يؤدوا إليكم ما كانوا يؤدونه إلى الرسول ﷺ فإن تجعلوا لنا جعلاً نرجع فنكفيكم من وراءنا فدخل المهاجرون والأنصار على أبي بكر فعرضوا عليه الذي عرضوا عليهم وقالوا: نرى أن تطعم الأقرع وعيينة طعمة يرضيان بها ويكفيانك مَن وراءهما حتى يرجع إليك أسامة وجيشه ويشتد أمرك، فإننا اليوم قليل في كثير ولا طاقة لنا بقتال العرب. قال أبو بكر هل ترون غير ذلك؟ قالوا: لا. قال: إنكم قد علمتم أنه كان من عهد رسول الله ﷺ إليكم بالمشورة فيما لم يمضِ فيه أمر من نبيكم ولا نزل به الكتاب عليكم وإن الله لم يجمعكم على ضلالة وإني سأشير عليكم وإنما أنا رجل منكم، تنظرون فيما أشرته عليكم وفيما أشرتم به فتجتمعون على أرشد ذلك فإن الله يوفقكم، أما أنا فأرى أن نشد إلى عدونا فمن

---

(1) وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ: أَصْحَابُ الرِّدَّةِ كَانُوا صِنْفَيْنِ: صِنْفٌ ارْتَدُّوا عَنِ الدِّينِ، وَكَانُوا طَائِفَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا أَصْحَابُ مُسَيْلِمَةَ وَالْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ الَّذِينَ آمَنُوا بِنُبُوَّتِهِمَا، وَالْأُخْرَى طَائِفَةٌ ارْتَدُّوا عَنِ الإسلام، وَعَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهَؤُلَاءِ اتَّفَقَتِ الصَّحَابَةُ عَلَى قِتَالِهِمْ وَسَبْيِهِمْ، وَاسْتَوْلَدَ عَلِيٌّ مِنْ سَبْيِهِمْ أُمَّ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، ثُمَّ لَمْ يَنْقَرِضْ عَصْرُ الصَّحَابَةِ حَتَّى أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ لَا يُسْبَى. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ج4/ص 187.

(2) عصم: الْعِصْمَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْمَنْعُ، وَعِصْمَةُ اللَّهِ عَبْدَهُ: أَنْ يَعْصِمَهُ مِمَّا يُوبِقُهُ. عَصَمَهُ يَعْصِمُهُ عَصْمًا: مَنَعَهُ وَوَقَاهُ. ينظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة: عَصَمَ، ج10/ص176.

(3) عَنَاقًا: هِيَ الْأُنْثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعْزِ مَا لَمْ يَتِمَّ لَهُ سَنَةٌ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ج3/ص311.

(4) أخرجه البخاري في "صحيحه" (105/2) برقم: (1399) (كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة)، (15/9) برقم: (6924) (6924) (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة) ومسلم في "صحيحه" (38/1) برقم: (20) (كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله) وأبو داود في "سننه" (1/2) برقم: (1556) (كتاب الزكاة)، (2/2) (بدون ترقيم) (كتاب الزكاة) والترمذي في "جامعه" (352/4) برقم: (2607) (أبواب الإيمان عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله).

(5) ينظر: فجر الإسلام لأحمد أمين - الطبعة الأولى ص 239، وقواعد نظام الحكم في الإسلام، الدكتور محمود عبد المجيد المجيد الخالدي، ص140، نقلاً عن فتح الباري، ج17/ص105، والشورى بين الأصالة والمعاصرة، عز الدين التميمي، ص 80.

(6) ينظر: حياة الصحابة للداعي إلى الله محمد يوسف، الطبعة الأولى، ج2/ ص 107.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وألا ترضوا على الإسلام أحداً وأن تتأسوا برسول الله ﷺ فنجاهد عدوه كما جاهدهم، والله لو منعوني عقالاً لرأيت أن أجاهدهم عليه حتى آخذه من أهله وأدفعه إلى مستحقه[1].

وفي البداية والنهاية لابن كثير أنه بعد أن أنفذ الصديق ﷺ جيش أسامة قلَّ الجند فطمعت كثير من الأعراب في المدينة، وأن الصديق ﷺ جعل على أنقاب المدينة حراساً، وجعلت وفود العرب تقدم المدينة يُقِرّون بالصلاة ويمتنعون من أداء الزكاة، وفيهم من امتنع من دفعها إلى الصديق ﷺ، وذكر أن منهم من احتج بقوله تعالى: "خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِها وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ"[2] قالوا فلسنا ندفع زكاتنا إلا إلى من صلاته سكن لنا وأنشد بعضهم:

أطعنا رسول الله إذ كان بيننا فوا عجباً ما بالُ ملك أبي بكر

ثم ساق ابن كثير ما دار بين أصحاب رسول الله مع أبي بكر حول تركهم وتألفهم وامتناع الصديق ﷺ وما قاله عمر ﷺ وما رد به الصديق على نحو مما سلف بيانه[3].

كان لعمر بن الخطاب رضي الله عنه موقف معارض من قتال أبي بكر ﷺ لمانعي الزكاة من المرتدين الذين ارتدوا عن الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ، فقد قال ﷺ لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله."

حيث كان رأيه ﷺ في بداية الأمر عدم قتال من نطق بالشهادتين ومنع الزكاة ولم يعارض في قتال من ارتد عن الإسلام بادعاء النبوة والرجوع إلى عبادة الأوثان لأن إباحة قتال هؤلاء لا مرية فيه.

ولكن أبا بكر ﷺ أصر على قتال من منع الزكاة سواءً كان جاحدًا لوجوبها أو مقرًا، وبيَّن ﷺ أن من حق المال الزكاة، فمن لم يؤد حقه لم يكن معصومًا من القتل، وقال ﷺ: "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها."

وتبين لعمر ﷺ أن الصواب والحق فيما ذهب إليه أبو بكر، وعزم عليه من قتال مانعي الزكاة، فكان خير معين له في القضاء على فتنة الردة. وفي موقف عمر ﷺ ذلك دليل على شدة تعظيمه ﷺ لحرمات الله، وحفاظه على حرمات المسلمين ودمائهم وأموالهم، وعدم التعرض لها إلا بحق وشدة تحريه في ذلك، وفيه دليل على سرعة رجوعه للحق والصواب إذا ظهر له.

قياس الرأي العام

قال الإمام البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ} صَعِدَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ، لِبُطُونِ قُرَيْشٍ، حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أبو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ[4] عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ، قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ، فَقَالَ أبو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا[5]، فَنَزَلَتْ: {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ}[6].

---

(1) حروب الردة، محمد أحمد باشميل، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1399هـ-1979م، ص22.

(2) سورة التوبة، الآية 103.

(3) البداية والنهاية، أبو الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة 770، الناشر: مكتبة المعارف - بيروت – لبنان، ج6/ص311.

(4) تُغير: أَيْ تَذْهَب سَرِيعاً. يُقَالُ: أَغَارَ يُغِيرُ إذا أسْرَع فِي العَدْوِ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ج 3 / ص 394.

(5) "تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟" التَّبُّ: الْهَلَاكُ. ينظر: المصدر نفسه، ج1 / ص178.

(6) أخرجه البخاري في "صحيحه" (111/6) برقم: (4770) (كتاب تفسير القرآن، باب وأنذر عشيرتك الأقربين واخفض واخفض جناحك ألن جانبك)، (180/6) برقم: (4973) (كتاب تفسير القرآن، باب قوله سيصلى نارا ذات لهب) ومسلم في "صحيحه" (134/1) برقم: (208) (كتاب الإيمان، باب فِي قوله تعالى وأنذر عشيرتك الْأقربين)، والنسائي في "الكبرى"

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

ما يستفاد من الحديث:

قياس الرأي العام قبل نشر الفكرة: إذا ما أراد رجل العلاقات العامة طرح فكرة أو في الجانب التجاري أو طرح منتوج تجاري لا بد له من دراسة وقياس الرأي العام.

كان العرب واقعيّين عمليّين، إنّهم رأوا رجلا جرّبوا عليه الصّدق والأمانة والنصيحة، قد وقف على جبل يرى ما أمامه، وينظر إلى ما وراءه، وهم لا يرون إلّا ما هو أمامهم، فهداهم ذكاؤهم وإنصافهم إلى تصديق هذا المخبر الأمين الصّادق، فقالوا: نعم. ولما تمت هذه المرحلية الطبيعية البدائية، وتحققت شهادة المستمعين، قال رسول الله ﷺ: «فإنني نذير لكم بين يدي عذاب شديد»[1] وكان ذلك تعريفًا بمقام النبوة، وما ينفرد به من علم بالحقائق الغيبية والعلوم الوهبية، وموعظة وإنذارا، في حكمة وبلاغة، لا نظير لهما في تاريخ الديانات والنبوات، فلم تكن طريق أقصر من هذا الطريق، ولا أسلوب أوضح من هذا الأسلوب، فسكت القوم[(2)]

نستفيد مما مضى أن المرحلة الأولى هي قياس الرأي العام والذي يدقق يجد إن قياس الرأي العام جاء على مرحلتين:

المرحلة الأولى: هي مجيء قريش ومن لم يستطع المجيء أرسل من يسمع ليعود ويخبره ، وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على اهتمام الناس بتوجيهات وإنذارت رسول الله ﷺ قبل البعثة التي جاءت من اقتناعهم بحكمته عليه الصلاة والسلام، ومن رواية الإمام مسلم رحمه الله «فهتف: "يا صباحاه" فقالوا: من هذا الذى يهتف؟ قالوا: محمد فاجتمعوا إليه[(3)]»، فلم يجتمعوا حتى عرفوا من الذي يهتف فلما عرفوا اجتمعوا لما يوصف من حكمة بين الناس.

المرحلة الثانية: بعد أن قاس رأيهم بحكمته ولم يعترض أحد، قاس رأيهم بصدقه عليه الصلاة والسلام فسألهم عن افتراض إخبارهم بخيل خلف الوادي يراهن ولا يرونهن، فكانت إجابة سريعة: (ما جرّبنا عليك إلا صدقا) وهذه نتيجة قياس الرأي العام، والنبوة تعتمد على الصدق والحكمة فشهدوا له بها قبل النبوة، ولكن! سرعان ما كذبه أبو لهب فقال: تبا لك سائر اليوم أما دعوتنا إلا لهذا؟..

وبهذا كان النبي ﷺ قد وضع للأمة أسس الإعلام والعلاقات العامة ، فقد اختار مكانًا عاليًا وهو الجبل ليقف عليه، وينادي على جميع الناس فيصل صوته إلى الجميع، وهذا ما تفعله محطات الإرسال في عصرنا الحديث، لتزيد من عمليات الانتشار الإذاعي، ثم اختار لدعوته الأساس المتين ليبني عليه كلامه وهو الصدق؛ وبهذا يكون ﷺ قد علم رجال الإعلام والدعوة أن الاتصال بالناس بهدف إعلامهم أو دعوتهم، يجب أن يعتمد وبصفة أساسية على الثقة التامة بين المرسل والمستقبل، أو بين مصدر الرسالة والجمهور الذي يتلقى الرسالة؛ كما أن المضمون أو المحتوى يجب أن يكون صادقا لا كذب فيه[(4)] .

ترك المصلحة مراعاة للرأي العام

أخرج الإمام البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَخْبَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ لَمَّا بَنَوُا الْكَعْبَةَ، اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تَرُدُّهَا

(360/9) برقم: (10753) (كتاب عمل اليوم والليلة، الإنذار) والترمذي في "جامعه" (379/5) برقم: (3363) (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة تبت يدا).

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب «وأنذر عشيرتك الأقربين» برقم (4770) و(4771)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ برقم (208) ، وأحمد (ج1/ ص281) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(2) السيرة النبوية، لأبي الحسن الندوي، ص138.

(3) أخرجه الإمام مسلم في كتاب (الإيمان) باب: في قوله تعالى: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} ج1/ ص193- 194، برقم 208 /355.

(4) الحرب النفسية ضد الإسلام، د. عبد الوهاب كحيل، ص 121.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ[1] لَفَعَلْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا أُرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ[2].

ما يستفاد من الحديث:

ترك المصلحة مراعاة للرأي العام: قد يلجأ القائد إلى ترك مصلحة معتبرة شرعا ولكن يحول بينها وبين تطبيقها الرأي العام إذ لا يتقبلها لأسباب شتى؛ فقد يكون هذا الرأي مكتسبا من عادات قبلية أو عشائرية أو عقائد سابقة، أو تصورات خاطئة، وهذا الرأي السائد يصعب تغييره فتترك المصلحة خوفا من الفتنة.

يقول الإمام النووي وفي هذا الحديث دليل لقواعد من الأحكام منها:

1. إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدئ بالأهم، لأن النبي ﷺ أخبر أن نقض الكعبة وردها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم ﷺ مصلحة، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه، وهي خوف فتنة بعض من أسلم قريبا، وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة، فيرون تغييرها عظيما؛ فتركها ﷺ.

2. تألف قلوب الرعية وحسن حياطتهم وأن لا ينفروا ولا يتعرض لما يخاف تنفيرهم بسببه ما لم يكن فيه ترك أمر شرعي كما سبق، قال العلماء: بني البيت خمس مرات بنته الملائكة، ثم إبراهيم عليه السلام، ثم قريش في الجاهلية، وحضر النبي ﷺ هذا البناء، وله خمس وثلاثون سنة، وقيل: خمس وعشرون، وفيه سقط على الأرض حين وقع إزاره، ثم بناه ابن الزبير، ثم الحجاج بن يوسف، واستمر إلى الآن على بناء الحجاج، وقيل: بني مرتين أخريين أو ثلاثا، قال العلماء: ولا يغير عن هذا البناء، وقد ذكروا أن هارون الرشيد سأل مالك بن أنس عن هدمها وردها إلى بناء ابن الزبير؛ فقال مالك: ناشدتك الله يا أمير المؤمنين أن لا تجعل هذا البيت لعبة للملوك، لا يشاء أحد إلا نقضه وبناه فتذهب هيبته من صدور الناس[3].

وفي تحديد المصلحة التي تترك، والمصلحة التي لا تترك بسبب الرأي العام؛ يقول ابن بطال: قد يترك الإمام شيئاً من الأمر بالمعروف إذا خشي منه أن يكون سبباً لفتنة قوم ينكرونه ويسرعون إلى خلافه واستبشاعه، ثم إن النفوس يجب أن تساس بما تأنس إليه في دين الله من غير الفرائض، ويرفع على الناس ما ينكرون منها"[4].

وذهب الحافظ ابن حجر إلى أن ما يستفاد من هذا الحديث.

1. ترك المصلحة؛ لأمن الوقوع في المفسدة.
2. ترك إنكار المنكر؛ خشية الوقوع في أنكر منه.
3. على الإمام أن يسوس رعيته بما فيه إصلاحهم، ولو كان مفضولاً ما لم يكن محرماً[5].

عدم إثارة الرأي العام

أخرج الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا ﷺ يَقُولُ غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا وَكَانَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ

---

(1) لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ وَبَنَيْتُهَا: حِدْثَانُ الشَّيْءِ بِالْكَسْرِ: أَوَّلُهُ، وَهُوَ مَصْدَرُ حَدَثَ يَحْدُثُ حُدُوثًا وَحِدْثَانًا. وَالْحَدِيثُ ضِدُّ الْقَدِيمِ؛ وَالْمُرَادُ بِهِ قُرْبُ عَهْدِهِمْ بِالْكُفْرِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُ وَالدُّخُولِ فِي الإسلام، وَأَنَّهُ لَمْ يَتَمَكَّنِ الدِّينُ فِي قُلُوبِهِمْ، فَلَوْ هَدَمْتُ الْكَعْبَةَ وَغَيَّرْتُهَا رُبَّمَا نَفَرُوا مِنْ ذَلِكَ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج3/ص394.

(2) أخرجه البخاري في "صحيحه" (146/2) برقم: (1583) (كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها)، (146/4) برقم: (3368) (كتاب أحاديث الأنبياء، باب حدثنا موسى بن إسماعيل)، ومسلم في "صحيحه" (97/4) برقم: (1333) (كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها).

(3) شرح النووي على صحيح مسلم، ج9/ ص453.

(4) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، ابن بطال، أبو الحسين، علي بن خلف، (ت ٤٤٩ه)، ضبط نصه وعلق عليه: ياسر إبراهيم، (١٤٢٠ه- ٢٠٠٠م)، مكتبة الرشد، الرياض ج١/ص٢٥.

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، (ت ٨٥٢ ه)، دار المعرفة، بيروت. ج ١٨ / ص ٢٢.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

لَعَّابٌ[1] فَكَسَعَ[2] أنصاريًّا فَغَضِبَ الْأنصاريُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا وَقَالَ الْأنصاريُّ يَا لَلْأنصار وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ قَالَ مَا شَأْنُهُمْ فَأُخْبِرَ بِكَسْعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأنصاريَّ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ أَقَدْ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا لَئِنْ رَجَعْنَا إِلى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ فَقَالَ عُمَرُ أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْخَبِيثَ لِعَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ[3].

ما يستفاد من الحديث:

إسكات الأفواه التي تفسد الرأي العام: انتصار المرء من أخيه لأجل طائفته أو قبيلته ومناداته لهم بهذه المسميات فإن هذه المناداة أسرع من النار في الهشيم في انتقاله وكثير من الجهلة يعمى قلبه وعقله عند سماعه هكذا أصوات، ولذلك فالنبي ﷺ أنكر هذه المناداة لما تشعره من معنى العصبية، مع أن المنادي استعمل اسمًا استعمله القرآن وهو (المهاجرين) (والأنصار). فالمهاجري استنصر بالمهاجرين مع أنه هو الذي كسع، فكأنه بندائه هذا يريد عونهم، لاشتراكه وإياهم بمعنى واحد وهو (المهاجرة)، وكذلك الأنصاري استنصر بالأنصار؛ لأنه منهم ويشترك وإياهم بوصف واحد ومعنى واحد وهو مدلول كلمة (الأنصار)، وكان حق الاثنين -إذا كان لا بد من الاستنصار بالغير- أن يكون الاستنصار بالمسلمين جميعًا، وعلى هذا فالمطلوب من الدعاة التأكيد على نبذ العصبية بجميع أنواعها سواء كانت عصبية تقوم على أساس الاشتراك بالقبيلة الواحدة، أو على أي أساس آخر، من بلد، أو مذهب، أو حزب، أو عرق، أو لون، أو دم، أو جنس، وأن يكون الولاء والتناصر على أساس الاشتراك بالأخوة الإسلامية التي أقامها وأثبتها واعتبرها الله تعالى بين المسلمين بقوله تعالى: " إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ [4] وأن يكون التناصر فيما بينهم تناصرًا على الحق لا على الباطل بمعنى أن ينصروا المحق، وأن يكونوا معه، لا مع المعتدي [5].

لقد أوضح الرسول ﷺ أن العصبيات هي من دعاوى الجاهلية، وقال: «لينصر الرجل أخاه ظالمًا أو مظلومًا، إن كان ظالمًا فلينهه فإنه له نصر، وإن كان مظلومًا فلينصره[6]» فجعل التناصر في طلب الحق والإنصاف، وأبطل المفهوم الجاهلي: انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا[7].

ولذلك حذر النبي ﷺ من إثارة الرأي العام بهذه العصبية الباطلة فقال: «وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِى[8]») هذا في تخارج القوم وقتل بعضهم بعضاً، وكان أصله من التعمية وهي

---

(1) رجل لعاب: أي بطال، وقيل كان يلعب بالحراب كما تصنع الحبشة، وهو جهجاه ابن قيس الغفاري. ينظر: فتح الباري، (6/ 546).

(2) كسع: ضرب دبره بيده. ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، (22/ 122).

(3) أخرجه البخاري في "صحيحه" (183/4) برقم: (3518) (كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية) وأخرجه الإمام مسلم: (19/8) برقم: (2584) (كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما).

(4) سورة الحجرات، الآية 10.
(5) المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة الناشر، عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 1419 – 1998، رقم الطبعة: 1، ج2/ ص301 - 302.
(6) السيرة النبوية الصحيحة، العمري، أكرم ضياء، ج2/ص 209.
(7) المصدر نفسه ج2/ ص209.
(8) أخرجه أحمد ج2/ص296 (7931) قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا جَرير بن حازم. وفي ج2/ص306 (8047) قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمر، عن أيوب. و"مسلم" 20/6 و21 قال: حدثنا شَيْبان بن فروخ، قال: حدثنا جَرير، يعني ابن حازم. (ح) وحدثني عُبيد اللهِ بن عُمر القواريري، قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أيوب. (ح) وحدثني زُهير بن حرب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدي، قال: حدثنا مَهْدي بن ميمون. (ح) وحدثنا ابن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. و"ابن ماجة" 3948 قال: حدثنا بشر بن هلال الصواف، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: حدثنا أيوب. و"النَّسائي" ج7/ص123.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

وهي التلبيس، ومعناه يقاتل بغير بصيرة وعلم تعصبياً كقتال الجاهلية، ولا يعرف المحق من المبطل، وإنما يغضب لعصبية لا لنصرة الدين، والعصبية إعانة قومه علي الظلم.

كما يحسن الإشارة إلى أن المناداة بهذه المسميات للخير ولطاعة ولنصرة الحق يعد من المندوبات وقد استخدمه النبي ﷺ يوم حنين حين اشتد الوطيس على المسلمين فقال: «أي عباس ناد أصحاب السمرة»، فقال عباس: وكان رجلاً صيتا فقلت: بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ فو الله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، فقالوا: يا لبيك يا لبيك، فاقتتلوا والكفار، والدعوة في الأنصار يقولون يا معشر الأنصار يا معشر الأنصار، ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج....[1]»

إنّ مهمة الدعاة وطلاب العلم والعلماء والفقهاء في التخلص من العصبية، ودعوة المسلمين إلى نبذها، كما أمر بذلك رسول الله ﷺ مهمة صعبة، ولكنها ليست مستحيلة، ولأهميتها الكبيرة علينا أن نبذل ما في وسعنا لقلعها من النفوس [2].

الحفاظ على السمعة وعدم إثارة الرأي العام:

وهذا الدرس يظهر في قوله ﷺ: «دَعْهُ لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» إنها المحافظة التامة على السمعة وعدم إثارة الرأي العام، والفرق كبير جدًّا بين أن يتحدث الناس عن حب أصحاب محمدٍ محمدًا، ويؤكدون على ذلك بلسان قائدهم الأكبر أبي سفيان: ما رأيت أحدًا يحب أحدًا كحبِّ أصحابِ محمدٍ محمدًا[3]، وبين أن يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه، ولا شك أن وراء ذلك محاولات ضخمة ستتم في محاولة الدخول إلى الصف الداخلي في المدينة من العدو، بينما هم يائسون الآن من قدرتهم على شيء أمام ذلك الحب وتلك التضحيات[4].

ولم يقف النبي ﷺ موقفًا سلبيًّا حيال تلك المؤامرة التي تزعمها ابن سلول لتصديع الصف المسلم، وإحياء نعرات الجاهلية في وسطه، بل اتخذ إزاءها الخطوة الإيجابية التالية:

1. سار رسول الله ﷺ بالناس يومهم ذلك حتى أمسى، وليلتهم حتى أصبح، وصدر يومهم الثاني حتى آذتهم الشمس، ثم نزل بالناس فلم يلبثوا أن وجدوا مس الأرض فوقعوا نياما[5].

2. لم يواجه النبي ﷺ ابن سلول ومؤامراته المدبرة بالقوة واستعمال السلاح حرصًا على وحدة الصف المسلم، وذلك لأن لابن أبي أتباعًا وشيعة مسلمين مغرورين، ولو فتك به لأرعدت له أنوف، وغضب له رجال متحمسون له، وقد يدفعهم تحمسهم له إلى تقطيع الوحدة المسلمة، وليس في ذلك أي مصلحة للمسلمين ولا للإسلام، وإنها لسياسة شرعية حكيمة رشيدة في معالجة المواقف العصبية في حزم وقوة أعصاب وبُعد نظر[6]. وهذه البراعة في الحكمة والسياسة وتدبير الأمور متفرعة عن كونه ﷺ نبيًا ورسولاً إلى الناس[7] لكي تقتدي به الأمة في تصرفاته العظيمة.

3. منع القول الذي يثير الرأي العام ضد الإسلام: لأن هذا القول يوجب النفور عن الإسلام ممن دخل فيه، وممن لم يدخل فيه، وهذا النفور حرام[8]، وهذا النفور لا يحصل إلا بتحريض الرأي العام أن محمداً ﷺ يقتل أصحابه، أما المصالح فتقدر بقدرها وتضبط بضابط سدّ الذرائع حيث أن سدّ الذرائع أصل من أصول الشريعة

(1) أخرجه مسلم (166/5) قال: حدثني أبو طاهر أحمد بن عمرو بن سرح، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، وفي (167/5) قال: حدثناه إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن رافع، وعبد بن حُميد جميعا، عن عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر. وفي (167/5) قال: وحدثناه ابن أبي عمر، قال: حدثنا سفيان بن عيينة. والنسائي في الكبرى تحفة الأشراف (5134) عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب عن يونس. (ح) وعن محمد بن عبد الأعلى، عن محمد بن ثور، عن مَعمر.

(2) المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة، عبد الكريم زيدان، (ج2/ ص302).

(3) التربية القيادية، د. منير الغضبان، (ج3/ ص463).

(4) التربية القيادية، د. منير الغضبان، (ج3/ ص463).

(5) السيرة النبوية، لأبي شهبة (2ج/ ص255).

(6) صور وعبر من الجهاد النبوي في المدينة، ص202.

(7) فقه السيرة النبوية للبوطي، ص409.

(8) أبحاث هيئة كبار العلماء في السعودية، (ج7/ص469).

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

الإسلامية، وحقيقته: منع المباحات التي يتوصل بها إلى مفاسد أو محظورات، وضابط إباحة الذريعة: أن يكون إفضاؤها إلى المفسدة نادراً، أو أن تكون مصلحة الفعل أرجح من مفسدته،
وضابط منع الذريعة: أن تكون من شأنها الإفضاء إلى المفسدة لا محالة (قطعاً) أو كثيراً، أو أن تكون مفسدة الفعل أرجح مما قد يترتب على الوسيلة من المصلحة،[1].

ففي هذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ كان يترك مصلحة ليدفع بها مفسده، لان درأ المفاسد أولى من جلب المصالح؛ وقد كان لتسامح الرسول ﷺ مع رأس المنافقين أبعد الآثار فيما بعد، فقد كان ابن أبي بن سلول كلما أحدث حدثًا كان قومه هم الذين يعاتبونه ويأخذونه ويعنفونه، ويعرضون قتله على النبي ﷺ، والرسول يأبى ويصفح، فأراد رسول الله أن يكشف لسيف الحق عن آثار سياسته الحكيمة، فقال: «كيف ترى يا عمر؟ أما والله لو قتلته يوم قلتَ لي لأرعدت له أنوف لو أمرتها اليوم لقتلته» فقال عمر: قد -والله- علمت لأمر رسول الله ﷺ أعظم بركة من أمري[2].

الخاتمة

هذا ما يسره الله تعالى لي في بيان الأحاديث الواردة في الرأي العام في السنة النبوية – دراسة موضوعية، فان كان صوابا فهو محض فضل الله عليّ، وان كان فيه خطأ أو زلل فاستغفر الله تعالى عليه، والله ورسوله بريئان منه كما اسأله تعالى أن ينفع بهذه الدراسة أولياءه الذين يتبعون أمره ويستنون بسنة نبيه ﷺ ويسعون إلى إعمار الأرض بالعقيدة الصحيحة والمنهج القويم، والحكمة والأسلوب الحسن، وقد توصل الباحث إلى اهم النتائج ومنها:

1. يتضمن مفهوم الرأي العام الحكم العام، والميل العام، والعمل العام، وأصبح من غير المعقول أن ينظر الحاكم إلى أي عمل على أنه خير إذا كان الناس يرون فيه.
2. إن الرأي العام معتبر شرعا، ويقدم على بعض الأحكام التي فيها مصلحة وغير واجبة بما يراه الحاكم المسلم دفعا لمفسدة أعظم، كما الرأي العام يكون معتبرا في السكوت عن منكر يكون في إنكاره مفسدة أكبر منه.
3. يمنع القول الذي يثير الرأي العام ضد الإسلام والمسلمين لأن هذا القول يوجب النفور عن الإسلام ممن دخل فيه، وممن لم يدخل فيه.
4. يعتبر الرأي العام نافذة إلى رؤية شاملة لمكامن نجاحها في تحقيق التوازن الاستراتيجي بين أغراضها الإدارية وبين أغراض وأهداف الجمهور.
5. اهتم الإسلام بالرأي العام وحرص على قياسه وعدم أثارته وصناعته بما يخدم الدعوة لهذا الدين الحنيف.
6. لقد أدار النبي ﷺ الأزمات وفق قواعد واضحة ومنهجية رصينة.
7. إن وجود الأزمة لا يعني الهزيمة وإنما الهزيمة بالتعامل مع الأزمة بفوضوية.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1. إدارة العلاقات العامة مفاهيم ومبادئ وسياسات، د. طارق شريف يونس، مكتبة الجامعة – الشارق 2007 م.
2. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي الأندلسي، الشهير بابن رشد الحفيد، (ت 595هـ)؛ ط2، 1403هـ - 1983م، دار الكتب الإسلامية - القاهرة.
3. البداية والنهاية، أبو الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة 770، الناشر: مكتبة المعارف - بيروت – لبنان.
4. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بالمرتضى الزبيدي، تح: مجموعة من المحققين، طبعة: دار الهداية.
5. الحرب النفسية ضد الإسلام، د. عبد الوهاب كحيل، 1419ه، دمشق.

(1) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، (ج7/ ص206).
(2) السيرة النبوية لابن شهبة، (ج2/ ص257).

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

6. حروب الردة، محمد أحمد باشميل، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1399هـ-1979م.
7. الرأي العام وسيكولوجيا السياسة، ناهد رمزي، القاهرة، مكتبة الأنجلو. المصرية، 1991م.
8. زاد المعاد في هدي خير العباد" لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، المعروف بابن قيم الجوزية، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرين، 1415 هـ - 1994 م.
9. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، لمحمّد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى: 1416 هـ - 1996 م.
10. سلسلة الأحاديث الضعيفة، محمّد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى: 1416 هـ - 1996 م.
11. سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمّد بن يزيد القزويني، تح: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث، إعداد فريق بيت الأفكار الدولية، الرياض.
12. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبي داود، السجستاني الأزدي (ت 275هـ)، ط1، 1388هـ - 1969م، محمد علي السيد، حمص.
13. سنن الترمذي: لأبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة، الترمذي (ت 279هـ)؛ تح: أحمد محمد شاكر، وغيره، دار الكتب العلمية - بيروت.
14. سنن الدارقطني: لعلي بن عمر الدارقطني (ت 385هـ)؛ تح: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، 1386هـ - 1966م، بشركة الطباعة الفنية المتحدة.
15. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت 458هـ)؛ دار الفكر - بيروت.
16. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، تح: حسن عبد المنعم شلبي، ط1، 1421هـ - 2001م، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان.
17. السيرة النبوية الصحيحة، أكرم ضياء العمري، مكتبة العبيكان، الطبعة الثالثة: 1418 هـ - 1998 م.
18. السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية دراسة تحليلية، مهدي رزق الله أحمد، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط.1: 1412 هـ - 1992 م.
19. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، 1411ه.
20. شرح النووي على صحيح مسلم، يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)؛ بتصحيح محمد محمد عبد اللطيف، ط3، 1398هـ - 1978م، دار الفكر - بيروت.
21. شرح صحيح البخارى: لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال المالكي، تحقيق أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة الثانية، 1423 هـ / 2003 م.
22. شرح صحيح البخاري، ابن بطال، ابن بطال، أبو الحسين، علي بن خلف، (ت ٤٤٩ه)، ضبط نصه وعلق عليه: ياسر إبراهيم، (١٤٢٠ه- ٢٠٠٠م)، مكتبة الرشد، الرياض.
23. الشورى في ضوء القرآن والسنة، حسن ضياء الدين محمد عنتر، الطبعة الأولى 1422هـ - 2001م.
24. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطّار، ط2، 1399هـ - 1979م، دار العلم للملايين - بيروت، لبنان.
25. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت 311هـ)؛ تح: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، ط1، 1399هـ - 1979م، المكتب الإسلامي - بيروت.
26. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت 256هـ)؛ دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
27. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، القشيري، النيسابوري (ت 261هـ)؛ تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، 1375هـ - 1955م، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه.
28. صفة البيان لمعاني القرآن الأستاذ حسين محمد مخلوف، طبعة وزارة الأوقاف بالكويت 1407هـ.
29. العلاقات العامة المفاهيم والأسس العالمية، د. زكي محمود هاشم، شركة ذات السلاسل للطباعة والنشر، الكويت، 1990 م.
30. العلاقات العامة، أحمد محمد المصري، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية، ج. م. ع، 1985 م.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (61) سبتمبر 2024
Volume (61) September 2024
IJOHSS

31. العلاقات العامة، في منشآت القطاع الخاص: مفاهيم وواقع، د. زيدان رمضان، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 1998 م.
32. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد العيني (ت 855هـ)؛ دار الفكر - بيروت.
33. غريب الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت 276هـ)؛ تح: د. عبد الله الجبوري، ط1، 1397هـ -1977م، مطبعة العاني - بغداد.
34. فتح الباري شرح صحيح البخاري" لأبي الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، المعروف بابن حجر العسقلاني، قام بإخراجه وتصحيحه: محب الدين الخطيب، طبعة: دار المعرفة، سنة: 1379 هـ.
35. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، (ت ٨٥٢ ه)، دار المعرفة، بيروت.
36. فتح الباري في شرح صحيح البخاري" لابن رجب الحنبلي، تح: مجموعة من المحققين، نشر مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة الأولى: 1417 هـ - 1996 م.
37. فجر الإسلام، أحمد أمين م لجنة التأليف سنة 1370، مكتبة النهضة المصرية.
38. الفقه الإسلاميُّ وأدلتُهُ: للدكتور وهبة الزُّحيلي، دار الفكر - سوريَّة - دمشق الطبعة الرَّابعة.
39. فقه السيرة النبوية، للدكتور محمد رمضان البوطى، دار السلام بمصر الطبعة الأولى 1414هـ - 1994م.
40. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت 711هـ)؛ دار صادر - بيروت - لبنان.
41. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807هـ)؛ طبع سنة 1353هـ، مكتبة القدس - القاهرة - مصر.
42. المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله، محمد بن عبد الله، المعروف بالحاكم النيسابوري (ت 405هـ)؛ طبع سنة 1398هـ -1978م، دار الفكر - بيروت.
43. المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة الناشر، عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 1419 – 1998، رقم الطبعة: 1.
44. المستفاد من قصص الْقُرْآن للدعوة والدعاة. د. عبد الكريم زيدان. الطبعة الأولى. مؤسسة الرسالة. بيروت. 1997 م.
45. مسند الإمام أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ)؛ ط1، المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان.
46. المسؤولية الإعلامية في الإسلام، د. محمد سعيد محمد، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط 1 ج. م. ع، 1983م.
47. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ)؛ تح: شهاب الدين أبو عمرو، ط2، 1418هـ - 1998م، دار الفكر - بيروت - لبنان.
48. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين البيهقي (ت 458هـ)؛ تح: عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، 1412هـ -1991م، جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي - باكستان، ودار الوعي - حلب.
49. موسوعة الفقه السياسي ونظام الحكم في الإسلام، فؤاد محمد النادي، ط 1، القاهرة، دار. الكتاب الجامعي، 1400 ه.
50. نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي (ت 762هـ)؛ ومعه حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، ط2، عام (1393هـ)، المكتب الإسلامي - بيروت.
51. النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن الأثير الجزري (ت 606هـ)؛ تح: محمود محمد الطناحي، وطاهر أحمد الزاوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.61.2024.746